

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير



JSIE BISKRA
JOURNÉES SCIENTIFIQUES INTERNATIONALES SUR L'ENTREPRENEURAT

الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية

بعنوان

آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر الفرص والعوائق

أيام 05/ 04/03 ماي 2011

**القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج
الوطنية
المساعدة على إنشاء المؤسسات.**

الاسم و اللقب : عزيزو راشدة

الجامعة : : جامعة تيارت

الاسم و اللقب : عون الله سعاد

الجامعة : : جامعة تيارت



القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

المداخلة

مقدمة:

إن الانتقال من اقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق و الإصلاحات الهيكلية ثم عولمة الاقتصاديات و الأزمات التي مرت بها الجزائر سواء من الناحية الإقتصادية أو الاجتماعية التي كانت مصحوبة بجملة من المشاكل، من تسريح للعمال، تدمير للاقتصاد، انتشار البطالة و التفاوت في الطبقات الاجتماعية، أدت كلها إلى تفشي الفقر و الإقصاء و التهميش في بلد غني بالموارد.

و مواكبة للتغيرات و الاتجاه نحو خصوصية المؤسسات العمومية و فسخ المجال أمام القطاع الخاص و المبادرة الفردية، جاء القرض المصغر، من أجل امتصاص جزء من نسبة البطالة المستفحلة و خلق فرص للتشغيل لصالح الفئات الفقيرة و المقصية قصد مساهمتها في إنشَاء الثروات، و بذلك يعتبر جهاز القرض المصغر برنامجا يزيل النظام الرهني و يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة و الأوضاع المتردية للمجتمع. و هو يتوجه إلى أشخاص بدون عمل و لكنهم قادرين على القيام بنشاط مصغر معيشي، بواسطة دعم مالي قليل و بشروط مرنة و مرضية.

و على هذا، يعتمد هذا الجهاز على منح قروض في آجال سريعة، تتكون من مبالغ صغيرة، يتم تسديدها على المدى القصير أو الطويل و تكون مرفوقة بمساعدة الدولة التي تتمثل في تخفيض نسب الفوائد مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

و يعتبر الوقوف على ماهية القرض المصغر ضرورة ملحة أمام كل باحث أو مهتم بالتنمية الشاملة، و ذلك لتحديد مجال تدخل هذا الجهاز الذي أصبح اليوم يمثل أحد الأولويات في برامج التنمية ليس فقط في الدول المتقدمة، و لكن أيضا في البلدان النامية و منها الجزائر.

و من خلال هذه المداخلة سنحاول الإحاطة بمختلف الجوانب المتعلقة بهذا البرنامج الجديد المقترح من طرف الدولة للتخفيف من حدة البطالة و الفقر في الجزائر. و ذلك من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار النظري لبرنامج القرض المصغر.

المحور الثاني: الإجراءات اللازمة لطلب قرض مصغر.

المحور الثالث: المتدخلون في تنفيذ برنامج القرض المصغر.

المحور الرابع: السنة الدولية للقروض المصغرة.

المحور الخامس: تقييم التجربة الجزائرية في إطار القرض المصغر.





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

المحور الأول: الإطار النظري لبرنامج القرض المصغر.

أولاً: نبذة تاريخية عن القرض المصغر.

مفهوم القرض المصغر صار معروفا عام 1974 بمبادرة من الخبير الاقته صادي "محمد يونس" (1) حين رأى الذ نساء غير قادرات على الحصول على قرض من البنوك المحلية، فقام بمنح قروض صغيرة من ماله الخاص لفائدة النساء لتمويل مشاريعهن الصغيرة، و الخروج من المعاناة، و قد قمن بتسديد السلف الصغيرة الممنوحة لهن، إذ وصلت نسبة التسديد إلى تسعة وتسعون بالمائة (99%) آنذاك(2).

تلکم هي البدايات الأولى لمفهوم القرض المصغر و التي كانت في البنغلادش حيث شهد هذا الأخير أول تجربة في الميدان من خلال "قرامين بنك Grameen Bank" سنة 1983، و الذي يعتبر أول مؤسسة مالية للقرض المصغر و أول بنك في العالم يعنى بهذا الموضوع، بحيث خلال 17 سنة إستفاد من تمويله أكثر من إثني عشرة (12) مليون بنغالي. و يوصف القرض الممنوح هناك بـ "قرض الأمل" لأن أغلب التدابير الخاصة به تستهدف خاصة النساء لأنهن عموما أول من يعاني من الفقر و الإقصاء، هذا ما يجعلهن يستعملن القروض المصغرة الممنوحة لهن بدراية و حرصهن على تسديد ديونهن في الآجال المحددة.

ثانياً: بدايات القرض المصغر في الجزائر.

لقد أظهر بقاء نسبة البطالة مرتفعة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة ضرورة انتهاج مسمى أنشط على مستوى ترقية التشغيل يتميز بأهداف إدماج اجتماعي و مهني أكثر طموحا، و لقد ترجم هذا خاصة منذ سنة 1996 بإعداد برامج تطبيق جديدة موجهة إلى فئات متنوعة من طالبي الشغل و تعد المؤسسة المصغرة و عقود ما قبل التشغيل و الأشغال ذات المنفعة العمومية بكثافة عمالية عالية، أدوات تم و وضعها من طرف السلطات العمومية في إطار معالجة البطالة، و جاءت هذه البرامج لتضاف إلى مناصب الشغل المأجورة بمبادرة محلية و نشاطات الشبكة الاجتماعية (النشاطات ذات المنفعة العامة).

ثم جاء برنامج جديد ليتم و يوسع و يدعم مسار مكافحة البطالة و يعمقه و يتعلق الأمر بجهاز القرض المصغر بنسبة فائدة محسنة (02%) الذي شرعت الدولة في تطبيقه ابتداءً من شهر جويلية 1999 عبر كامل التراب الوطني(3).

و منذ جويلية 1999 إلى يومنا هذا، مر برنامج القرض المصغر في الجزائر بمرحلتين أساسيتين:

1- مرحلة البرنامج القديم للقرض المصغر: منذ جويلية 1999 إلى غاية ماي 2002، إذ كان يقدر مبلغ القرض من خمسين ألف دينار جزائري (50000 دج) إلى ثلاث مئة و خمسين ألف دينار جزائري (350000 دج)(4) بمعدل فائدة 02%، و





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

كان يسيّر البرنامج القديم وكالة التنمية الاجتماعية كمثل عن وزارة العمل و الحماية الاجتماعية و التكوين المهني و ينوب عنها محليا مندوبوا تشغيل الشباب، أو الوكالة الوطنية للتشغيل و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، و يتكفل صندوق الضمان من الأخطار بكل الأخطار الناجمة عن عدم تسديد القروض المصغرة. و في إطار تنفيذ البرنامج القديم للقرض المصغر، لقد قامت كل من وكالة التنمية الاجتماعية و المديرية العامة للخزينة و البنك الوطني الجزائري من خلال اتفاقية ثلاثية الأطراف.

2- مرحلة البرنامج الجديد للقرض المصغر: منذ جانفي 2004 إلى يومنا هذا، و نتيجة للم مشاكل التي عرفها البرنامج القديم دخل جهاز القرض المصغر مرحلة جديدة، و أصبح برنامجا مستقلا بذاته له هيكله و هيئاته الخاصة به، و بذلك حدثت مفارقات بين البرنامجين (القديم و الجديد) من حيث القاعد القانونية و غلاف التمويل، تقنيات التسيير و المعالجة لطلبات القرض المصغر.

و بهذا أصبح برنامج القرض المصغر، بمثابة البرنامج الجديد الذي يزيل النظام الرهني الذي يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة و الفقر و الأوضاع المتردية للمجتمع. ثالثا: ماهية القرض المصغر و أهميته.

1- مفهوم القرض المصغر: لا يوجد تعريف محدد و واضح و موحد دوليا لمفهوم القرض المصغر، لكثرة المعايير المستخدمة⁽⁵⁾ في تعريف هذا الأخير، و طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل و التضامن الوطني و المتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر فإن⁽⁶⁾:

القرض المصغر هو سلفة صغيرة الحجم، مخصص لاقتناء عتاد بسيط. يتم تسديده على مرحلة قصيرة و يمنح حسب كفاءات تتوافق مع الاحتياجات أو العوائق التي ترتبط بالنشاطات و الأشخاص المعنيين. يوجه القرض المصغر إلى إحداث الأنشطة، مما في ذلك الأنشطة في المنزل باقتناء العتاد الصغير اللازم لانطلاق المشروع. و لشراء المواد الأولية، و ذلك قصد ترقية الشغل الحر (الشغل الذاتي) و الشغل المنجز بمقر السكن و كذا النشاطات التجارية المنتجة.

يعتبر القرض المصغر وسيلة لمكافحة البطالة و الفقر، و لقد ظهر في العديد من البلدان السائرة في طريق النمو كعامل فعال في امتصاص الفائض في اليد العاملة، الناتج عن التأثيرات المترتبة عن برامج الإصلاحات الاقتصادية.

في بلادنا، يقع القرض المصغر بين حد أدنى لكلفة المشروع يقدر بخمسين ألف دينار جزائري (50000 دج) و حد أقصى يقدر بأربع مئة ألف دينار جزائري (400000 دج) و هو قابل للتسديد على مرحلة تتراوح بين 12 إلى 60 شهرا، و تعتبره السلطات العامة برنامجا يهدف إلى ترقية و تنمية الشغل، و هو موجه بالخصوص نحو الفئات التي تعاني من البطالة و تلك التي ليست مؤهلة للاستفادة من جهاز المؤسسة المصغرة. و هذا بقصد تغطية احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات في خلق نشاط لحسابها الخاص.

و من ثم يعتبر جهاز القرض المصغر برنامجا يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة و الأوضاع المتردية للمجتمع و هو موجه إلى أشخاص بدون عمل و لكنهم قادرين على القيام بنشاط معيشي مصغر بوسطة دعم مالي قليل و بشروط مرنة و مريحة و على هذا يعتمد هذا الجهاز على منح قروض في آجال سريعة تتكون من مبالغ صغيرة (من 50000 دج إلى 400000 دج)، يتم تسديدها على المدى القصير أو الطويل و تكون مرفوقة بمساعدة الدولة و التي تتمثل في تخفيض نسبة الفوائد مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

و يعتمد جهاز القرض المصغر في تمويل المشاريع على: المساهمة الشخصية للمستفيد و سلفة بدون فائدة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و مساهمة البنك في شكل قرض بنكي. و يهدف هذا البرنامج إلى الإدماج الاقتصادي و الاجتماعي للمواطنين المستفيدين عبر أحداث الأنشطة المنتجة للسلع و الخدمات، من خلال توسيع الإمكانيات الممنوحة للمواطن من مباشرة مشاريعهم و إنشاء نشاطات مختلفة من أجل الخروج النهائي من وضعية البطالة و الفقر، و بالتالي فهو موجه إلى:

- البطالين المسجلين في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بما فيهم أولئك الذين انتهت مدة استفادتهم من حقوقهم.
 - المرأة التي ترغب في العمل ببيتها.
 - الأشخاص لا سيما الشباب الذين ينشطون في القطاع غير الرسمي.
 - حاملي شهادات التكوين المهني.
 - الحرفيين.
 - المواطنين القاطنين بالقرى و البوادي.
- و بصفة عامة فإن هذا الجهاز موجه إلى الفئات من المواطنين الذين لا يمكنهم الاستفادة من القرض في إطار المؤسسات المصغرة و ذلك بسبب شرط السن أو التأهيل أو بسبب القدرة المالية الشخصية.
- ### 2- مميزات القرض المصغر: يتميز القرض المصغر بأنه:

- سلفة صغيرة الحجم تتراوح ما بين خمسين ألف دينار جزائري و أربع مئة ألف دينار جزائري.
- هو عبارة عن مساعدة من الدولة في شكل قرض بدون فائدة لما تفوق كلفة الم شروع مئة ألف دينار جزائري، أو قرض بدون فائدة برسوم (بعنوان اقتناء المواد الأولية التي لا تتجاوز كلفتها ثلاثين ألف دينار جزائري، و تخفيض نسب الفائدة للقروض البنكية.
- موجه نحو الفئات البطالة و الفقيرة و المقصية.
- يسمح بمشاركة جميع الفئات في بناء الاقتصاد الوطني.
- بدون ضمانات عينية بل هناك ضمان هو الثقة في المقدرة على الوفاء.
- منح القروض في آجال سريعة.
- يتكفل بضمان القرض المصغر صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
- أن يكون الم استفيد من القرض المصغر بالغاً من العمر 18 سنة فما فوق و لديه كفاءات تتوافق مع الم شروع الذي يريد تحقيقه، و يملك المستفيد المستوى المحدد للمساهمة الشخصية.
- تحدث الأنشطة من قبل المستفيد بصفة فردية.
- كما أنه يتميز ببساطة الإجراءات و الملف الواجب تشكيله من أجل الاستفادة من القرض.
- سعر فائدة القرض البنكي من 01% إلى 02% (التخفيض من 80% إلى 90%)، و الفارق⁽⁷⁾ تتحمله الخزينة العمومية.

3- أهمية القرض المصغر: تتمثل أهمية القرض المصغر في⁽⁸⁾:

تخفيف الفقر، تخفيف البطالة، رفع مستوى المعيشة، زيادة و ترشيد المدخرات المحلية، استخدام التكنولوجيا المحلية، توفير الصناعات المغذية للصناعات الكبيرة، توفير تشكيلة السلع الأساسية بأسعار منافسة، توفير الخدمات و خدمات الإنتاج،





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

استخدام العمالة الماهرة و غير الماهرة، استخدام الخدمات المحلية، تحويل الأنشطة غير الرسمية و غير المنظمة إلى أنشطة رسمية و منظمة، المساهمة في تحقيق التنمية المكانية بقدرتها على التوطن في المجتمعات الجديدة.

و بصفة عامة يهدف جهاز القرض المصغر إلى:

- الهدف السياسي: البحث عن الاستقرار و الشراكة الاجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضيهم.
- الهدف الاقتصادي: و يتم ذلك بإنشاء نشاطات مختلفة و تحسين الوضعية المعيشية عن طريق رفع الدخل الفردي من أجل زيادة ثروات البلاد.

- الهدف الاجتماعي: تحسين المدخول و ظروف الحياة للفئات الضعيفة و خاصة لذوي الدخل المحدود.

4- مبادئ برنامج القرض المصغر: تتمثل مبادئ برنامج القرض المصغر في(9):

- ستعطي الأولوية للأشخاص الذين ينتمون إلى أسر فقيرة و الشباب العاطلين عن العمل و النساء الماكثات بالبيت و سكان الأرياف بوجه الخصوص.

- إن القطاعات ذات الأولوية هي القطر ساع الإنتاجي و الخدمات و التجارة لا سيما في الفلاحة و الصناعة الغذائية و الصيد البحري.

- تكوين منتظم و تدعيم القدرات التسييرية للجمعيات المرشحة بصفقتها الوسيط المالي لدى الصندوق.

- سيتم تشجيع الادخار كشرط لا بد منه للحصول على قروض، إن مردودية و نجاعة النشاط و ضمان تماسك المجموعة ستشكل أهم العناصر لضمان القروض.

- سيتم تشجيع القروض المسددة على المدى القصير.

ثالثا: شروط الاستفادة من القرض المصغر.

1- مقاييس التأهيل الإستفادة من القرض المصغر(10).

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق: عند تاريخ إيداع طلب الاستفادة من القرض المصغر، لابد أن يكون المستفيد بالغا سن 18 سنة كحد أدنى و لا يشترط حد أقصى في السن، غير أنه وفيما يخص الحد الأقصى في السن يجب على المؤسسات المكلفة بتنفيذ الجهاز أن تدرس كل الملفات حالة بحالة مع الأخذ بعين الاعتبار كمقاييس أساسية: وضعية المترشحين، كفاءاتهم في خلق و تحقيق المردودية لنشاطهم، مدة التسديد المحددة.

- المساهمة الشخصية في التمويل: لتمكينهم من الحصول على القرض المصغر، يجب على المستفيدين أن يساهموا في تمويل مشروعهم في حدود:

- 05% من الكلفة الإجمالية للنشاط بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير و المواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع.
- و يخفض هذا المستوى إلى 03% إذا كان المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها، أو إذا أُنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.

- 10% من الكلفة الإجمالية التي لا يمكن أن تتفوق 30000 دج بعنوان شراء المواد الأولية.

- و 0.5% من كلفة المشروع، تمثل حقوق الانضمام في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (لضمان الأخطار المترتبة عن عدم تسديد القرض البنكي).

- مقاييس أخرى:

- عدم الجمع بين الاستفادة من الشبكة الاجتماعية و جهاز القرض المصغر.





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- توفر شروط الكفاءة المهنية الضرورية في تحقيق النشاط.
- التوفر على مقر سكني مستقر.
- توفر الشروط الاجتماعية المتعلقة بالتأهيل للاستفادة من القرض المصغر ذو نسبة منخفضة (البطالة، عامل مسرح، ظروف اجتماعية و اقتصادية غير مستقرة، إعاقة، وجود أشخاص تحت الكفالة...).
- تقديم طلب قرض للحصول على عتاد جديد أو مجدد، مدعم بملف مبسط و فواتير شكلية.
- الإعفاء من الخدمة الوطنية.

2-الإعانات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر.

- يستفيد المواطن الذي يستوفي شروط التأهيل السابقة الذكر من الحصول على دعم القرض المصغر و المتمثل في (11):
- الإعانة التي تمنحها الدولة لتمويل النشاط الذي ينجزه المستفيد بصفة فردية و التي تتراوح قيمتها من خمسين ألف دينار جزائري (50000 دج) إلى أربع مئة ألف دينار جزائري (400000 دج)، وهذه القروض المصغرة تسدد على مدى 12 إلى 60 شهرا.
- يستفيد المواطن المؤهل لإعانة جهاز القرض المصغر، دون مقابل من المساعدة التقنية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و استشارتها و مرافقتها و متابعتها(12).

- كما يستفيد المواطن المؤهل لإعانة جهاز القرض المصغر من قرض بدون فوائد PNR عندما تفوق كلفة المشروع مئة ألف دينار جزائري (100000 دج) يخصص لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة للاستفادة من القرض البنكي و قرض بدون فوائد بعنوان اقتناء المواد الأولية التي لا تتجاوز كلفتها ثلاثين ألف دينار جزائري (30000 دج)، و لا يمكن أن يتجاوز مبلغ القرض بدون فوائد ما يأتي:

- 25% من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق هذه الكلفة مبلغ مئة ألف دينار جزائري (100000 دج) و تساوي أربع مئة ألف دينار جزائري (400000 دج) أو تقل عنها. و يرفع هذا المستوى إلى 27% من كلفة النشاط إذا كان المستفيد حاملا شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها، أو أنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.
- 90% من الكلفة الإجمالية و التي لا يمكن أن تفوق 30000 دج (بعنوان شراء المواد الأولية).
- كما يستفيد المواطن من قرض بنكي و من تخفيض في نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المتحصل عليها، و يحدد مستوى القرض البنكي كما يلي:

- 95% من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق الكلفة خمسين ألف دينار جزائري (50000 دج) و تساوي مئة ألف دينار جزائري (100000 دج) أو يقل عنها. و يرفع هذا المستوى إلى 97% إذا كان المستفيد حاملا شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها، أو إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.
- 70% من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق هذه الكلفة مئة ألف دينار جزائري (100000 دج) و تساوي أربع مئة ألف دينار جزائري (400000 دج) أو تقل عنها.
- و يحدد معدل تخفيض نسب فوائد القروض البنكية الممنوحة بعنوان القرض المصغر من البنوك و المؤسسات المالية للمستفيد بـ: 80% من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك و المؤسسات المالية بعنوان الأنشطة المنجزة، بما أن معدل المدين هو نفس المعدل المطبق في السوق فيما يخص





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

التمويلات المماثلة، و عندما تنجز هذه الأذ شطة في مناطق خاصة و على م مستوى الجنوب و اله ضاب العليا، ترفع معدلات التخفيض إلى 90% من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك و المؤسسات المالية، و لا يتحمل المستفيد من القرض سوى فارق نسبة الفائدة غير المنخفض .

رابعا: الأشخاص المستفيدين من تخفيض نسبة فائدة القرض المصغر.

1- الأشخاص المؤهلون للاستفادة من تخفيض نسبة فائدة القرض المصغر: يتمثلون في:

- العمال الذين فقدوا مناصب عملهم أو الذين هم على وشك أن يفقدوا مناصب عملهم لأسباب اقتصادية.
- طالبي منصب شغل، سواءً بتأهيل (أو بدونه) أو بتكوين (أو بدونه).
- المستفيدون من الشبكة الاجتماعية القادرون على ممارسة نشاط، بشرط أن يتنازلوا عن حقوقهم في الاستفادة من منح الشبكة الاجتماعية.

- نساء لسن ربات بيوت يرغبن في ممارسة مهنة أو بصدد ممارسة مهنة (خاصة بالبيت أو في وسط ريفي).

- أشخاص معنويون أو طبيعيون قد استفادوا من برامج دعم تشغيل الشباب.

- كل الأشخاص الآخرون الذين يرغبون في ممارسة نشاطات الإنتاج، التصنيع، التوزيع للسلع و الخدمات و ذلك:

- بصفة فردية أو بدون مساعدة أجير (مثلا: العائلات المنتجة).


- بصفة فصيلة، مؤقتة، غير مستقرة. بمكان واحد، بالبيت أو مهن أخرى.

- مقاولون صغار يعملون في إطار برنامج الأشغال العمومية للاستعمال المكثف لليد العاملة.

2- الأشخاص غير المؤهلين للاستفادة من برنامج القرض المصغر: و هم:

الشركات الصناعية، التجارية أو الخدماتية المسجلة بالسجل الوطني للتجارة، باستثناء المؤسسات الأحادية، ذات المسؤولية المحدودة، الشركات و المؤسسات الحرفية، المهن الحرة، المستفيدون من القرض المصغر الذين لم يحترموا الالتزامات السابقة إزاء البنوك.

الشكل 1-1: رسم تخطيطي للقرض المصغر.






القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات



المصدر: عون الله سعاد، القرض المصغر في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة تيارت، 2007، ص: 75.

المحور الثاني: الإجراءات اللازمة لطلب قرض مصغر.

القرض المصغر كغيره من القروض له إجراءاته الخاصة، التي يجب أن يقوم بها المستفيد للحصول عليه، و سنحاول من خلال هذا المحور التطرق إلى الإجراءات اللازمة لطلب قرض مصغر و كيفية معالجة الملفات و مختلف أشكال تمويله.

أولاً: الإجراءات اللازمة لطلب قرض مصغر.

1- الوثائق المطلوبة في تكوين ملف طلب قرض مصغر.

يتكون ملف طلب قرض مصغر من:

- شهادة ميلاد.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة التأهيل المهني.
- شهادة التزام للمساهمة الشخصية.
- شهادة الإقامة.
- فاتورة تقديرية للعتاد.
- بطاقة الأداء أو الإعفاء من الخدمة الوطنية.
- بطاقة معلومات (تملاً من قبل مرافق الدائرة).
- شهادة بطالة.

2- الإجراءات الخاصة بمعالجة طلبات القروض المصغرة.





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

تتم معالجة طلبات القرض المصغر عن طريق خلايا المرافقة، عبر الهيكل التنظيمي للوكالة و امتدادها محليا في شكل تنسيقيات ولائية على رأسها منسق ولائي، و امتدادها على مستوى الدوائر بإنشاء خلايا مرافقة على مستوى كل دائرة يقوم بتسييرها جامعي اختصاصي في: العلوم الاقتصادية، المالية، المحاسبة، التسويق و هو ما يعرف بالمرافق.

- فكل شخص تتوفر فيه الشروط القانونية يقدم مجموعة وثائق مبررة للهوية و للم شروع، هذه الوثائق هي المكونة للملف القانوني للمستفيد.

- يفحص الملف من طرف المرافق، و يتم تقويمه من طرف اللجنة المشكلة قانونيا و المعنية لإصدار المقررة القانونية لاستفادة من القرض المصغر و التبليغ بالموافقة الأولية للقرض بدون فائدة و الاستفادة من مبلغ الفوائد للقرض المصغر عندما يكون تمويل المشروع ثلاثي، و في حالة التمويل المختلط يبلغ المستفيد بالامتيازات (تخفيض نسب فوائد البنك).

- يتقرب المستفيد من المؤسسة المالية من أجل وضع القرض حيز التنفيذ، في حالة ما إذا كانت المؤسسة المالية تشترك في إنجاز هذا المشروع و يبلغ المستفيد بالموافقة المبدئية للبنك، ثم تبدأ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بدفع مبالغ القرض بدون فائدة (قصد خلق نشاط، أو لشراء مواد أولية)، و يوضع حيز التنفيذ.

- المستفيد ملزم أن ينخرط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

- المستفيد مرفوق بالمقررة القانونية مع الموافقة المبدئية للبنك و تبرير المساهمة الشخصية ونظام الاشتراكات و منح التأمينات لدى الصندوق الضمان يتقرب من المؤسسة المالية من أجل إتمام ملف طلب القرض المصغر بالوثائق المطلوبة من طرف البنك.

- بعد كل هذه المراحل و الامتيازات الممنوحة من طرف البنك فالفوائد العامة للقرض المصغر تؤخذ على عاتق الخزينة العمومية.

- و في حالة عدم تسديد القروض من طرف المستفيدين و بعد نفاذ كل الطرق و وسائل الطعن، تحول المؤسسة المالية الملف المتنازع فيه إلى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة من أجل الدفع.

ويتطلب تسيير برنامج القرض المصغر على المستوى الوطني تدصيب الهيئات الوطنية و المحلية للقرض المصغر و جميع الأعمال الخاصة بدعم التكوين و كذا النشاطات الجموعية، و تقدر كلفة القرض المصغر خلال فترة 1999-2005 بمبلغ: 5283694494 دولار أمريكي.

ثانيا: أشكال التمويل: هناك عدة أشكال للتمويل⁽¹³⁾:

1- التمويل المختلط: هـذا التمويل يخص المشاريع التي تكون قيمتها الإجمالية ما بين خمسين ألف دينار جزائري (50000 دج) و مئة ألف دينار جزائري (100000 دج)، أو لاقتناء العتاد الأولي. و يقسم هذا القرض ما بين المستفيد و البنك. و المساهمة الشخصية تكون موقوفة بالأكثر 05% و القرض البنكي على الأكثر 95%، و في حالة إذا كان المستفيد حائزا على دبلوم أو شهادة معادلة معترف بها أو النشاط يكون في منطقة محددة (جنوب أو هضاب العليا)، المساهمة الشخصية هي 03% من مبلغ المشروع و القرض البنكي هو 97%.

الجدول 1-2: التمويل المختلط.

القرض البنكي		المساهمة الشخصية		مستوى التمويل
منطقة أخرى	منطقة خاصة	منطقة أخرى	منطقة خاصة	
95%	97%	05%	03%	مشروع أقل أو يساوي 100000 دينار جزائري






القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الشكل 2-1: التمويل المختلط.



المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

2- التمويل الثلاثي: طبقا للمواد 3-11 و 12 من المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004 فإن: هذا التمويل يخص المشاريع التي يتعدى مبلغها مئة ألف دينار جزائري (100000 دج) و يعادل أو يقل عن أربع مئة ألف دينار جزائري (400000 دج) و يوزع كما يلي:

- المساهمة الشخصية: 5%.
- القرض غير المأجور PNR: 25%.
- القرض البنكي متوسط الأجل CMT: 70%.
- و في حالة إذا ما كان المشروع في منطقة محددة (جنوب أو هضاب العليا)، أو يكون المستفيد متحصلا على دبلوم أو شهادة معادلة معترف بها، فنسبة المشاركة في التمويل للأطراف تكون كما يلي:
- المساهمة الشخصية: 3%.
- القرض غير المأجور PNR: 27%.
- القرض البنكي متوسط الأجل CMT: 70%.

الجدول 2-2: التمويل الثلاثي.


القرض بدون فائدة		القرض البنكي		المساهمة الشخصية		مستوى التمويل
منطقة أخرى	منطقة خاصة	منطقة أخرى	منطقة خاصة	منطقة أخرى	منطقة خاصة	
25%	27%	70%	70%	5%	3%	من 100000 إلى 400000 دج

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الشكل 2-2: التمويل الثلاثي.



المساعدة على إنشاء المؤسسات



المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

3- التمويل بالمواد الأولية: يكون التمويل ما بين المستفيد و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، و المساهمة الشخصية هي 10% من المبلغ الإجمالي للمشروع، و القرض بدون فائدة (القرض غير المأجور) يمنح على الأكثر 90% من المبلغ الإجمالي الذي لا يمكن أن يتعدى ثلاثين ألف دينار جزائري (30000 دج).

و المقصود بالقرض بدون فائدة (القرض غير المأجور) - حسب ما هو مبين في المادة 11 من المرسوم التنفيذي 04-15

المؤرخ في 22 جانفي 2004 يمنح إلى المستفيد- المقترض- على النحو التالي:

أ- إقتناء العتاد الصغير و الأولي لعملية انطلاق المشروع:

- القرض بدون فائدة PNR يمنح على أقصى تقدير بـ: 25% من تكلفة المشروع الذي تكون قيمته أعلى من مئة ألف دينار جزائري (100000 دج) و أقل أو يساوي أربع مئة ألف دينار جزائري (400000 دج).

- هذا القرض بدون فائدة PNR يكون بنسبة 27% من المبلغ الإجمالي للمشروع عندما يكون المستفيد حائزا على شهادة، أو يكون النشاط في منطقة خاصة (جنوب، هضاب عليا).

ب- شراء المواد الأولية: القرض بدون فائدة يمنح لمشروع مصغر لا يتعدى ثلاثين ألف دينار جزائري (30000 دج) على أساس دراسة تقنو اقتصادية مبسطة، مع تبرير المساهمة الشخصية (10% من مبلغ المشروع) و هو لا يتعدى 90% من المبلغ الإجمالي. و يمكن نعت هذا النوع من التمويل أيضا بالتمويل المختلط.


الجدول 2-3: التمويل بالمواد الأولية.

الحد الأقصى للتمويل	المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
أقل أو تساوي 30000 دينار جزائري	10%	90%

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الشكل 2-3: التمويل بالمواد الأولية.

المساعدة على إنشاء المؤسسات



المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

ثالثا: إستراتيجيات و آثار القرض المصغر.

1- إستراتيجيات القرض المصغر.

لقد اشتدت حالة الفقر في السنوات الأخيرة بسبب عوامل اجتماعية التي أضيفت إلى عوامل الهيكلة الاقتصادية و ارتفاع البطالة و العراقيل التي تقف أمام الاستغلال الفلاحي، فيستند نموذج

البرنامج المقترح للقرض المصغر باعتباره آلية تمويل ضمن البرامج الوطنية المساعدة على تطوير النشاط الإنتاجي و صغار الحرفين و المهن الصغيرة، و سوف نتطرق إلى هذه المجالات أو الإستراتيجيات كالاتي:

- النشاط الإنتاجي و التجاري⁽¹⁴⁾: يعطي برنامج القرض المصغر الأولوية إلى سكان الأرياف الأكثر حرمانا: صغار المربين، صغار الفلاحين، شباب الأرياف العاطلين عن العمل، نساء الأرياف، و يدعم هذا البرنامج البرامج الحكومية التي تعطي أهمية كبيرة لتنمية قطاع الفلاحة و تهدف هذه الإستراتيجية إلى التكفل بالمشاكل عن طريق الاستغلال العقلاني للقدرات الفلاحية و دورها في الاقتصاد الوطني من خلال: رد الاعتبار لمكانة الفلاحة و دورها في الاقتصاد الوطني، وضع إطار تنظيمي ملائم أكثر، تكييف أحسن لأنظمة الإنتاج.

و بهذه الإستراتيجيات الجديدة للحكومة⁽¹⁵⁾ التي تسعى إلى عصنة الانتاج الفلاحي و تكثيفه (02 مليون هكتار) و تنويعه (05 ملايين هكتار) و توسيع المساحات الزراعية عن طريق منح امتياز لاستصلاح الأراضي و إعادة التشجير، و حماية الواحات في الجنوب الكبير و تربية النحل و البقر و الغنم و الإبل و ذلك لضمان تحقيق الفلاحين لمداخيل تسمح لهم بالعيش من جهد عملهم و تحقيق فائض.

و تم وضع برنامج القرض المصغر لتغطية النشاطات المبرجة في قطاع الفلاحة بما في ذلك الجانب الخاص بالسقي، و يتم ضمان حصة التمويل بواسطة القرض المصغر بنسبة 70% بالنسبة للنشاط الزراعي و يتم التسديد في مدة ثلاث سنوات بالنسبة للنشاط الفلاحي.

- الصيد البحري: لقد أعدت الدراسة التي قدمتها مصالح الصيد البحري عام 1987 أن المخزون من الثروة السمكية يقدر بـ: 480 ألف طن. بمردودية دائمة تقدر بـ: 160 ألف طن سنويا و تتكون المنشآت الأساسية حاليا من 20 ميناء للصيد البحري و 20 موقعا للرسو، و رغم ذلك فإن الإنتاج السنوي من الأسماك يظل دون مستوى القدرات الموجودة.



القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

3- الصناعات الصغيرة: يساهم القرض المصغر في ميدان تطوير الصناعات الصغيرة و التقليدية، التي تساهم في نمو النشاط الاقتصادي و توفير مناصب شغل كما تساهم في التخفيف من حدة الفقر و الإقصاء في المناطق الريفية، و تعطي الدولة الأولوية للصناعات الصغيرة التي تنشأ في الأرياف و المتعلقة بالزراعة الصناعية و صغار الحرفيين.

2- آثار تطبيق برنامج القرض المصغر.

- إن شاء منا صب شغل: من أجل الحد من البطالة و تقليص عدد العمال المسرحين البالغ عددهم 400.000 عامل ساهم القرض المصغر ضمن البرامج الوطنية و لا سيما تلك التي تستهدف تطوير النشاط الإنتاجي و تحسين الظروف الاجتماعية للمواطنين⁽¹⁶⁾:

أ- الشباب العاطلين عن العمل الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 30 سنة لتطوير العمل بالمنزل و كذا تنمية نشاطهم و مشروعاتهم حيث استفاد 600000 شاب خلال الفترة 2001-2005 من دعم القرض المصغر و 105000 من الفئات الأخرى العاطلة عن العمل لنفس الفترة.

ب- و العمال الفلاحيين و صغار المستثمرين الزراعيين و صغار مربي الماشية و الفئات الأخرى للعمال الريفيين بـ: 585000 خلال الفترة 2001-2005.

ج- و صغار الحرفيين و المهن الصغيرة و أنواع النشاطات الريفية و الحضرية بـ: 360000 مستفيد لفترة 2001-2005. و هكذا فإن برنامج القرض المصغر لتطوير نشاط الإنتاج و التجارة من شأنه أن يشمل حوالي 1998000 شخص خلال الفترة 2001-2009.

- الآثار الأخرى المنتظرة:

أ- تعزيز قدرات المشاريع الصغيرة: يتم إنجاز المشاريع المصغرة ودعمها عن طريق برنامج فرعي لتكوين و توجيه المترشحين و لا سيما في الميادين الآتية: تسيير المشاريع المصغرة، دراسة إمكانية السوق، استعمال التكنولوجيا الجديدة، ترقية التضامن بين المهن بإنشاء جمعيات لأصحاب المشاريع الصغيرة.

ب- تطوير و ترقية الصناعات الصغيرة: إن تطوير الصناعات الصغيرة إذا ما كان مدعما و مؤطرا بشكل جيد يمكن أن يؤدي مستقبلا إلى تنمية هذه الأخيرة لتصبح مؤسسات صغيرة.

ج- تنمية روح المقابلة عوضا عن الاتكالية التي تساعد الأفراد في اندماجهم الاجتماعي و إيجاد ضالتهم،

المحور الثالث: المتدخلون في تنفيذ برنامج القرض المصغر.

سنتعرض إلى أهم المتدخلين الذين لهم صلة مباشرة بعملية معالجة طلبات القروض المصغرة في الجزائر، و بالتالي تحديد مسؤولية كل فرد و دوره في إطار تطبيق جهاز القرض المصغر في الواقع الاقتصادي، و بما أن برنامج القرض المصغر في الجزائر من جويلية 1999 إلى يومنا هذا مر بمرحلتين، نجد أن المتدخلون يختلفون في كل مرحلة.

أولا: أهم المتدخلين في القرض المصغر.

يستدعي نظام القرض المصغر المشاركة الأساسية لكل من المقرض و البنك.

1- المقرض (المستفيد).

يعتبر المقرض هنا فيما يخص القرض المصغر كل شخص طبيعي يستوفي الشروط القانونية⁽¹⁷⁾:

- أن يبلغ من العمر 18 سنة فما فوق.

- عدم امتلاك مدخول أو امتلاك مداخيل غير ثابتة و غير منتظمة.





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- إثبات مقر الإقامة.
 - التمتع بكفاءات تتوافق مع المشروع المرغوب إنجازه.
 - عدم الاستفادة من مساعدات أخرى لإنشاء النشاط.
 - القدرة على دفع المساهمة الشخصية المقدرة بـ: 03 أو 05 أو 10% من الكلفة الإجمالية للمشروع حسب الحالات السابقة الذكر.
 - تقدم المساهمة الشخصية نقدا.
 - تسديد الاشتراكات لدى صندوق الضمان (0.5% من القرض البنكي).
 - الالتزام بالتسديد حسب الجدول الزمني: القرض للبنك، السلفة بدون فائدة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
- ## 2- البنك.

كان البنك الوطني الجزائري هو المتدخل الوحيد من ضمن جميع البنوك في البرنامج القديم للقرض المصغر بالإضافة إلى آل خليفة بنك (في بعض المناطق فقط)، و في إطار البرنامج الجديد تتدخل جميع البنوك التجارية في القرض المصغر في الجزائر. ثانيا: المتدخلون في إطار البرنامج القديم للقرض المصغر. إضافة إلى المقرض و البنك و صندوق الضمان، تدخل في القرض المصغر خلال الفترة 1999-2002 كل من وكالة التنمية الاجتماعية

و مندوب تشغيل الشباب المؤهل إقليميا. و هما الإدارتين المعنيتين بتطبيق جهاز القرض المصغر على المستوى الوطني.

1- وكالة التنمية الاجتماعية ADS:

وكالة التنمية الاجتماعية أنشئت في إطار سياسة الإصلاح الجذري للسياسة الاجتماعية، و هي هيكل حكومي مزود بقانون خاص يكفل له استقلالية إدارية و مالية لضمان تسيير مرن و شفاف لشبكة اجتماعية، التي تقع تحت سلطة رئيس الحكومة و تحت وصاية الوزارة المكلفة بالنشاط الاجتماعي فيما يخص المتابعة العملية في محاربة الفقر و البطالة و الإقصاء الاجتماعي، و تتمثل مهامها في (18):

- ترقية و اختيار و تمويل (بصفة كاملة أو جزئية) عن طريق الإعانة أو وسيلة ملائمة أخرى.
- النشاطات و التدخلات لصالح الطبقات المحرومة و لصالح التنمية الاجتماعية: أي كل مشاريع الأ شغال أو الخدمات ذات منفعة اقتصادية
- و إجتماعية و متميزة باستعمال مكثف لليد العاملة. والنشاطات الخاصة بتطوير المؤسسات المصغرة العاملة.
- استعادة البعد الاجتماعي للدولة على مستوى القاعدة.
- طلب و جمع كل ما ساعدات المالية و الهبات بالو صية و الإعانات (وطنية كانت أو دولية) ال ضرورية لتج سيد مهمتها الاجتماعية.
- وضع شراكة مثمرة مع المجتمع المدني باشتراك الحركة الجمعوية.
- إنشاء علاقات تعاون مع المؤسسات الأجنبية (المثلة لشركاء المغتربين).





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

فوكالة التنمية الاجتماعية (كانت) مكلفة بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر وهذا فيما يخص عمل السلطات العمومية أما على المستوى المحلي، فتعتمد الوكالة على فروعها الجهوية و على شبكة مندوبي تشغيل الشباب، على أساس دفتر الأعباء الذي يحدد خدمات المكلفين بها.

2- مندوبي تشغيل الشباب **DEJ**.

هم منشطو الجهاز على المستوى المحلي و تنشأ في كل ولاية لجنة لتشغيل الشباب يرأسها مندوب لتشغيل الشباب يعين بموجب مرسوم تنفيذي⁽¹⁹⁾ بناءً على اقتراح من الوزير المكلف بالتشغيل و تنتهي مهامه بالكيفية نفسها، و هم بهذه الصفة مكلفون بـ⁽²⁰⁾:

- استقبال المرشحين و إعلامهم حول مجمل العناصر المكونة لجهاز القرض المصغر.
- م مساعدة الطالبين في تكوين ملفهم للحصول على شهادة المطابقة و ذلك وفق الإجراءات المحددة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية.
- إرسال الطلبات الخاصة بالحصول على شهادة المطابقة للمرشحين المؤهلين إلى وكالة التنمية الاجتماعية حسب الكيفيات المحددة.
- تسليم شهادات المطابقة المسلمة من وكالة التنمية الاجتماعية للمعنيين و توجيههم نحو البنك للحصول على القرض.
- تسيير قوائم طالبي القرض التي يتم تحيينها بصفة منتظمة (ملفات مودعة، شهادات المطابقة المحررة، اتفاقيات بنكية، مشاريع مختلفة... الخ).
- دفع الحركة الجموعية إلى المشاركة في مجالات الإعلام، التوجيه، تعميم المعرفة حول الجهاز و تحقيق مشاريع القرض المصغر.

يستقبل مندوب تشغيل الشباب الطالبين و ينصحهم و في مرحلة ثانية يقوم بإجراء مراقبة لمطابقة الطلبات: يتأكد من توفر كل المعلومات المطلوبة في الطلبات، يتأكد من أن الأشخاص مؤهلين. ثم يقوم بعملية معالجة الطلب وفقا "لبطاقة مراقبة". و عندها يرسل الملف الذي يشمل على طلب الاستفادة من القرض المصغر مرفوقا ببطاقة المراقبة المزودة بالمعلومات، لوكالة التنمية الاجتماعية و ذلك بغرض إتخاذ القرار. تبلغ وكالة التنمية الاجتماعية مندوب تشغيل الشباب بقرار المطابقة، و عند ذلك يسلم مندوب تشغيل الشباب للطالب ملف القرض الذي يشمل على طلب السلفة و قرار المطابقة الخاص بالتخفيض، ثم يوجه الطالب إلى البنك المعني لايداع طلب السلفة المرفق بقرار المطابقة.

ثالثا: المتدخلون في إطار البرنامج الجديد للقرض المصغر.

1- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM**.

هي هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و توضع الوكالة تحت سلطة رؤساء الحكومات، و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطاتها و يكون مقر الوكالة بمدينة الجزائر، و يمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني، بحيث تحدث فروعها على المستوى المحلي بناءً على قرار مجلسها التوجيهي من خلال إحداث هيئات محلية تسمى بالتنسيقيات (منسق الولاية)،

المرفق على مستوى الدائرة).

تضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات و الهيئات المعنية بالمهام الآتية⁽²¹⁾:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- تدعم المستفيدين و تقدم لهم الاستشارة و ترافقهم في تنفيذ أنشطتهم.
- تمنح قروض بدون مكافأة.
- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.
- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة و مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.
- و بهذه الصفة تكلف الوكالة على الخصوص بما يأتي:
- تنشئ قاعدة للمعطيات حول الأنشطة و المستفيدين من الجهاز.
- تقدم الاستشارة و المساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي و رصد القروض.
- تقييم علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تنفيذ خطة التمويل و متابعة إنجاز المشاريع و استغلالها و المشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام و التحسيس و مرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم و ذلك لحساب الوكالة.
- يمكن للوكالة من أجل الاضطلاع بمهامها على أحسن وجه، أن تقوم بما يلي:
- تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعد على إنجاز مهامها.
- تكلف مكاتب دراسات متخصصة بإنجاز مدونات نموذجية خاصة بالتجهيزات و دراسات مونوغرافية محلية و جهوية.
- تنفذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر، و استعمالها وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.

2- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة FGMCC

كان يعرف بصندوق ضمان الأخطار الناجمة عن القرض المصغر (22) من سنة 1999 إلى غاية سنة 2002 ليسمى سنة 2004 بصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، و لقد أنشئ هذا الصندوق بموجب مرسوم تنفيذي (23) و بنسبة على تقرير وزير التشغيل و التضامن الوطني، و بناء على الدستور لا سيما المادتان 85-04 و 125 (الفترة الثانية) منه. يوضع صندوق الضمان تحت و صاية الوزير المكلف بالتشغيل و يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و يوطن لدى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث يضمن الصندوق القروض المصغرة التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة فيه، و يغطي بناء على تعجيل البنوك و المؤسسات المالية المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول و الفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة و في حدود 85%.

يحل الصندوق، في إطار تنفيذ الضمان محل البنوك و المؤسسات المالية في حقوقها اعتبارا عند الاحتمال، للاستحقاقات المسددة و في حدود تغطية الخطر. تمسك محاسبة الصندوق حسب الشكل التجاري، بصفة مستقلة عن محاسبة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، و يتولى المدير العام للوكالة (ANGEM) تسيير الصندوق بمساعدة أمانة دائمة. يمكن أن ينخرط في الصندوق كل بنك و مؤسسة مالية قاما بتمويل مشاريع إعتدتها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، يؤسس دفع الاشتراكات إلى الصندوق من المستفيدين من القرض المصغر و البنوك و المؤسسات المالية، و يقوم مجلس توجيه إدارة الصندوق بتحديد مبالغ الاشتراكات و كيفية دفعها.

وبعد الإتفاق مع البنك، المستفيد من القرض يساهم في حساب الصندوق بنسبة 02% حيث (24):





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- 01% تمثل نسبة الاشتراك البنكي للمشاركين.

- 01% تمثل نسبة التأمين السنوية.

يتقدم المستفيد من القرض إلى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC من أجل توقيع عقد الاشتراكات في صندوق الضمان الذي يتحمل مسؤولية ضمان المستفيدين نحو القارضين (البنوك أو المؤسسات المالية). و يجب على المستفيد تجديد دفع مستحقات التأمين كل بداية سنة، ابتداءً من أول تاريخ لتسديد أول دفعة. في حالة عدم قدرة المستفيد على تسديد القروض، فإن صندوق الضمان يسدد 80% إلى البنك و لكن المستفيد يبقى مدان بـ:

- 20% إلى البنك.

- 80% صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

كما يقوم الصندوق بحماية المستفيد في حالة الإفلاس أو في حالة الوفاة، لكنه لا يحميه في حالة الحرائق أو الكوارث الطبيعية. المحور الرابع: السنة الدولية للقروض المصغرة.

أولاً: السنة الدولية للقروض المصغرة.

في عام 1998، أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 2005 سنة دولية للقروض المصغرة، للتبوية بالدور الكبير الذي اضطلعت به القروض المصغرة في التخفيف من الفقر و البطالة في العالم. وفي ديسمبر 2003، صادقت الدول الأعضاء على مشروع برنامج العمل الذي تقدم به الأمين العام للأمم المتحدة⁽²⁵⁾ والمتعلق بالسنة الدولية للقروض المصغرة، و قد وجهت الدعوة لكل من البنك العالمي و صندوق النقد الدولي للمشراكة و التنسيق المشترك لإنجاح هذه التظاهرة. و جاء القرار 488/58⁽²⁶⁾ ليو سع من الأهداف المتوخاة من هذه السنة، مؤكداً أن السكان الذين يعانون من الفقر سواء في المدن أو القرى هم بحاجة إلى القروض المصغرة و إلى التمويل المصغر اللذين سيمكنناهم من الرفع من دخلهم و تكوين دخل خاص بهم و يجعلهم أقل عرضة للفاقة.

و تشجع الجمعية العامة الخاصة بهذه السنة الدولية الدول الأعضاء و المنظمات التابعة للأمم المتحدة المعنية بهذه التظاهرة و المنظمات غير الحكومية و القطاع الخاص و المؤسسات على تقديم مساهمة طوعية و/ أو أي شكل من أشكال دعم هذه السنة الدولية. كما يمكنها أن تنشأ صناديق خاصة تهدف إلى مساعدة اللجان الوطنية على تمويل برامجها لهذه السنة.

و في نهاية السنة الدولية يتم إعداد تقرير نهائي يتضمن معلومات صادرة عن الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة و شركاء التمويل المصغر، حول أنشطتهم و إنجازاتهم و الأهداف التي حققوها، و يقيم هذا التقرير بالاضبط مدى بلوغ الأهداف و النتائج المعلنة للسنة الدولية⁽²⁷⁾.

ثانياً: أهداف السنة الدولية للقروض المصغرة.

تهدف السنة الدولية للقروض المصغرة و التمويل المصغر 2005 إلى:

- الرفع من قدرات التمويل المصغر و توسيع آفاقه من أجل تطوير الأنشطة و استقطاب فاعلين جدد.
- تقليص عدد الأفراد الذين يعيشون في أقصى درجات الفقر إلى النصف في حدود سنة 2015.
- وضع مجموعة من الإستراتيجيات الفعالة و المحددة جيداً، التي تسمح بالتمويل المصغر للذين يعانون من مشاكل التي تعترض القروض المصغرة، و تساعد على تطور هذا البرنامج.

- التشجيع على تنظيم تظاهرات جهوية و محلية حول القروض المصغرة و التمويل المصغر عبر العالم.

- إعطاء دفع جديد لبرامج القرض المصغر في كل البلدان، وخاصة البلدان السائرة في طريق النمو.





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- إبراز الدور الذي يطلع به القرض المصغر و التمويل المصغر باعتباره كأداة هامة لمحاربة الفقر، يساعد على خلق رأسمال و مناصب شغل، كما يسمح للأشخاص الذين يعيشون في فقر و بطالة، و خاصة النساء بأن يمتلكوا استقلالية مالية. إن طلبات الحصول على القروض المصغرة التي مازال مطلوبها تليبتها تم حوالي 500 إلى 600 مليون شخص فقير أو ذي دخل ضعيف في مختلف بقاع العالم. مازال الطريق طويل إذن أمام هذا البرنامج كي يحقق كل أهدافه. و رغم كل ما حققه من اتساع إبان العقود الثلاثة الأخيرة، فإن الطلب ما زال يتجاوز بكثير العرض و الوسائل اللازمة للاستجابة للطلبات المقدمة.

و قد حققت السنة الدولية للقروض المصغرة نجاحات كبرى في التخفيف من حدة البطالة و الفقر في مختلف دول العالم، و لاسيما الدول السائرة في طريق النمو، إذ نجد أن مداخيل طالبي القروض المصغرة ارتفعت بـ 12.9% في أندونيسيا، و بـ 60% في بوليفيا، و بـ 24% في البنغلادش، وازداد دخل المستفيدين من القرض المصغر بـ 36 دولار أمريكي و هذا بغنانا...

المحور الخامس: تقييم التجربة الجزائرية في إطار القرض المصغر.

أولاً: مساهمة القرض المصغر في امتصاص البطالة في الجزائر.

إن قضايا التشغيل و الإدماج و محاربة البطالة صنفت ضمن الأولويات بالجزائر، مما استلزم على الدولة الشروع في إجراءات و تدابير إستثنائية للتخفيف من حدتها و انعكاساتها السلبية خاصة في أوساط الشباب، و تمثلت هذه الإجراءات في وضع برامج عديدة لترقية الشغل

و إنشاء هياكل متخصصة لتنفيذها، مع التركيز على حملة واسعة للتحسيس و التوجيه من أجل إنجاح هذه البرامج. و قد استلزم اهتمام الدولة بقضايا التشغيل و تكثيف الجهود لمواجهة ظاهرة البطالة لتوفير الجهود اللازمة لضمان تحقيق الأهداف المرجوة و ذلك بوضع هياكل قوية و متخصصة قادرة على تحمل حجم المهام الموكلة إليها، و تم بذلك إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

و في هذا الإطار خصصت الدولة مبلغ مالي قدره 200 مليون دينار جزائري للجهاز القرض المصغر من شأنه خلق 20000 منصب شغل في إطار البرنامج القديم، فقد ساهم هذا الجهاز الجديد في امتصاص البطالة بنسبة 3.6%. و تطبيقاً لآلية القرض المصغر التي عرفت بعد فترة اختبار انطلاقها الفعلية عام 2004، فإن الوكالة لها شبكة مكونة من خلايا المرافقة على جميع مناطق الوطن أي 554 دائرة و 49 تنسيقية على مستوى الولاية حيث بلغ العدد الإجمالي للقروض المصغرة، التي تم منحها منذ انطلاق في هذا الإجراء 192 ألف قرض، في حين بلغ عدد المناصب المستحدثة 268000 منصب شغل في مختلف أشكال التمويل⁽²⁸⁾، منها 20047 منصب شغل لفائدة الإناث في إطار القرض بدون فائدة، و من بين العدد الإجمالي للنشاطات التي أنشأها النساء: 2661 في القطاع الفلاحي و 3830 في القطاع الصناعي و 2838 في ميدان الصناعات التقليدية و في مجال البناء و الأشغال العمومية، و قد بلغ عدد الطلبات على القروض بدون فائدة منذ الشروع في البرنامج إلى أكثر من 29000 طلب، بعضها لا يزال قيد الدراسة من قبل مختلف تنسيقيات الوكالة عبر الولايات.

و قد تمكن جهاز القرض المصغر بالإضافة إلى برامج ترقية الشغل الأخرى من إحداث مليوني منصب شغل في أفق عام 2009، و ذلك من خلال وضع إستراتيجية جديدة ترمي إلى إنشاء بنك وطني للتضامن و هو عبارة عن شبك موحد يجمع عدة قطاعات معنية لحل مشكلة تمويل البنوك للقروض المصغرة خلال سنة 2007، و ذلك لفائدة الشباب أصحاب المشاريع المصغرة، كما تدرس الحكومة حالياً مشروعاً يتعلق برفع القيمة المالية للقرض المصغر الذي يمنح للشباب البطال ليصل إلى





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- حدود 80 مليون سنتيم، ويدخل هذا الأمر ضمن البرنامج الخما سي 2010 - 2014، إضافة إلى تقليص مدة دراسة الملفات إلى ثلاثة أشهر كحد أقصى .
- الفرع الثاني: التجربة الجزائرية في إطار القرض المصغر.
- يمكن تلخيصها في النقاط التالية (29):
- القرض المصغر دخل الجزائر من أجل ضبط المنشآت و الانتقال إلى اقتصاد السوق.
 - القرض المصغر دخل في نفس الوقت رفقة بعض النشاطات المرفقة للاقتصاد الإنتقالي: المنح الجرافية و التضمينية، منحة النشاط من أجل المصالحة العامة و كذا مختلف المنح، التشغيل المأجور بمبادرة محلية، أشغال من نوع TUP-HIMO، الأشغال من أجل المنفعة العامة، الخلايا الجوارية...
 - القرض المصغر أصبح وسيلة علاج اجتماعي للفقير من خلال دعم النشاطات الصغيرة الاقتصادية، التشغيل الذاتي، العمل المنزلي، النشاطات التقليدية و غيرها.
 - الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تقوم بتسيير الكثير من مشاريع القروض المصغرة من مصادر الدولة و تهدف إلى خلق أكثر من مليوني منصب شغل قصد التخفيف من حدة الفقر و البطالة في الجزائر.
 - القرض المصغر، يبقى مصلحة عمومية مثله مثل باقي المصالح و ليس منتج مالي حسب البنك.
 - تجميد البرنامج القديم للقرض المصغر سنة 2002 و الشروع في تجربة جديدة في هذا المجال بداية من جانفي 2004.
- الفرع الثالث: العراقيل و النقائص في إطار برنامج القرض المصغر.
- برنامج القرض المصغر كغيره من النشاطات الجديدة يعاني من عراقيل و نقائص و يبحث عن طرق لإغناء المعلومات المستخلصة من أجل الازدهار و المتمثلة في:
- يجب التنسيق ما بين الهيئات المكلفة بتسيير هذا البرنامج و البنوك لتبيان حدود القرض المصغر: فحسب القانون 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالعملة و القرض المبين شروط ممارسة القرض الذي يكون من مهام البنك و المؤسسات المالية (المادة 120 منه)، هذا ما يبين أن القرض المصغر يكون إجبارياً ما يتفق و تنسيق مع البنك، ففي أفريل 2002 تم دراسة 80000 ملف من طرف وكالة التنمية الاجتماعية لطلبات القرض المصغر مرورا بمندوبيات تشغيل الشباب للولايات بالتنسيق مع البنوك.
 - الأجال ما بين و ضع طلب قرض مصغر لدى المصالح المعنية و تبليغ المستفيد بالموافقة على منحه القرض في بعض الحالات يتطلب وقتاً.
 - العدد الكبير من الطلبات على مستوى مرافقي الدوائر يصعب من دراسة كل الملفات.
 - برنامج القرض المصغر يخص مبالغ صغيرة الحجم بنسب فوائد منخفضة و لكن بتكلفة تسيير مرتفعة.
 - إنعدام الرقابة و التوجيه في إطار البرنامج القديم للقرض المصغر دفع بالمستفيدين إلى الإنكالية و عدم تسديد الديون المستحقة عليهم.
 - بعض البنوك رفضت الموافقة على القروض المصغرة لقطاع الفلاحة بحكم الخطورة (خطورة الظروف المناخية و نقص الإنتاج).
 - غياب ضمانات المستفيدين في إطار القرض المصغر، مما يدفع البنوك إلى الامتناع عن الإقراض.





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- شروط القرض المصغر لا تتلاءم مع المواطنين ذوي الدخل المحدود و الفقراء، فالمستفيدين يجدون صعوبات في توفير الشروط للإستفادة من القرض المصغر (حيث: 10% المساهمة الشخصية، 0.5% من المنحة السنوية لصندوق الضمان).
- الشروط الموجودة لا تسمح بالنظر الدائم في عرض القرض المصغر، فالكشف الإجمالي يبين في الشروط الحالية لعرض القرض المصغر أن هذا الأخير لا يزال أقل فعالية و لا ي سمح ببلوغ إلا عدد صغير من المستفيدين مقابل عدد كبير من الطلبات، فالشروط الحالية مع الإجراءات الموجودة ستصل بسرعة حدودها و ليس هناك منظور دائم لهذا العرض الخاص بالقرض المصغر. هذه الكشوف التي تبين مجموعة من النقائص و الصعوبات غنية بالمعلومات التي تدفع إلى التفكير في التطورات الأساسية لبرنامج القرض المصغر في الجزائر.
- الفرع الرابع: انتقال الجزائر من القرض المصغر إلى التمويل المصغر.
بالنظر إلى المستوى الحالي للجزائر، يمكننا إظهار تطورات من أجل حل المشاكل و العراقيل، بطريقة متوالية مروراً بالقرض المصغر كخدمة إلى التمويل المصغر كوسيلة من أجل معالجة القرض المصغر الذي يعتبر منتج مالي حسب البنك، لذلك بدأت الجزائر ترى ضرورة التفكير في موضوع التمويل المصغر كبديل للقرض المصغر. من أجل هذا يجب (30):
- الإطلاع على تجارب التمويل المصغر في البلدان الأخرى: و ذلك بالنظر إلى تجارب التمويل المصغر في الدول الأخرى خاصة الدول المجاورة، المغرب، تونس، مصر... الخ. و هذا من أجل الملاحظة و الفهم و التحليل و تجديد المعلومات المتعلقة بتنمية مؤسسات التمويل المصغر (31).
- التعهد بالانعكاسات الجزائرية على تطورات القرض المصغر اتجاه التمويل المصغر: المرحلة هاته تكون ذات انعكاس بين الممثلين الجزائريين المعنيين بملاحظة التجارب في مجال التمويل المصغر في البلدان الأخرى، و الطاقات الخارجية المختصة في التمويل المصغر التي يمكن اقتناؤها من أجل المساعدة في الانعكاسات الوطنية و وضع شروط التجارب في الجزائر للتمكن من إنجاز مخطط نشاط مؤسسات التمويل المصغر.
- التجربة النموذجية الجزائرية في مؤسسة التمويل المصغر: لزم بعد وضع المخطط النظري لبرنامج التمويل المصغر أن تقوم السلطات العمومية التي لها دور دافعي و ليس عملي بمنح ترخيص يحمي إلتفاق قانوني على الصرف أو القرض و يبين كذلك الشروط المؤقتة لممارسة مؤسسة التمويل المصغر.
- تحليل الخبرة المكتسبة من المعلومات المتاحة: هذه المرحلة ضرورية من أجل فهم منطق المصالح المالية و الاحتياجات و الصعوبات للمواطنين المستفيدين و المشاكل التي تواجههم، و من هذه المكاسب و المعارف التي يمكن أن تنمو و يمكن وضع نموذج جزائري محدد لبرنامج التمويل المصغر.
- في هذه المرحلة يجب شرح هذا البرنامج الجديد، و تبيان مضمونه الهادف إلى خلق إطار مهني و مناصب شغل و الذي يضمن فيما بعد تنمية اقتصادية و اجتماعية.
- تسيير مؤسسات التمويل المصغر الدائم يتطلب تكوين موارد بشرية مختصة في هذا المجال.
عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة تنمية نشاطات القرض المصغر الذي سمح بكسب خبرة لاستنباط المعلومات المتطورة فيما بعد، و يجب الآن النظر مستقبلاً لتدبير منشآت مختصة في التمويل المصغر بخلق مؤسسات لهذا التمويل و هذا بشكل دائم لأداء الخدمات المالية المتأقلمة مع المواطنين غير المنخرطين مع البنوك و المحتاجين و الفقراء.

الخاتمة:





القرض المصغر كألية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

من أهم السياسات المتبعة في مجال الاستثمار سياسة القروض المصغرة المدعومة من طرف الدولة، ممثلة من طرف كل من: وكالة التنمية الاجتماعية و مندوبية تشغيل الشباب فالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، بهدف القضاء على الفقر و البطالة و تحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية من خلال مساعدة المواطنين على خلق نشاطات منتجة، و بإتباع إجراءات بسيطة و بعيدة عن التعقيد، و من نتائج تطبيق هذا البرنامج:

- ترقية الشغل الحر بفسح المجال أمام القطاع الخاص و المبادرات الفردية.
- امتصاص جزء من نسبة البطالة المستفحلة في المجتمع، أين سجل ارتفاع معتبر لعدد المستخدمين و الأجراء، في إطار تنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي سمح بإتمام المشاريع العالقة و انطلاق ورشات جديدة هامة في قطاعات الأشغال العمومية و الري و البناء و قطاع الفلاحة و الصناعات التقليدية، و هي القطاعات التي تعد المصادر الرئيسية لإحداث مناصب الشغل، و يعتبر جهاز القرض المصغر أحد هذه البرامج.
- تحويل الأنشطة غير الرسمية إلى أنشطة رسمية.
- استخدام العمالة الماهرة و غير الماهرة.
- نسبة فائدة القرض المصغر منخفضة.
- ساهم في تحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية بإنشاء نشاطات مختلفة و خلق فرص للتشغيل لصالح الفئات الفقيرة و المقصية قصد مساهمتها في زيادة ثروات البلاد من خلال دخلهم الفردي.

و بذلك يعتبر جهاز القرض المصغر، برنامجا يزيل النظام الرهني و يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة و الأوضاع المتردية للمجتمع. و في خضم النجاحات و المكاسب التي حققتها هذه التجربة في كثير من الدول خاصة الآسيوية منها (البنغلادش، ماليزيا...) اعتبرت سنة 2005 سنة دولية للقروض المصغرة.

و في ظل دراستنا لسياسة القرض المصغر في الجزائر، نرى أنها سياسة جديدة مازالت بعد في بدايتها، رغم ما لوحظ عليها من نقائص كنقص التنسيق بين مختلف الجهات القائمة على تسيير هذا الجهاز، وكذا غياب المتابعة للأشخاص الذين تحصلوا على القرض و نقص التمويلات البنكية و عدم إتباع استراتيجيات تسيير علمية متطورة تمكن البرنامج من تحقيق أهدافه المسطرة، مع نشوء الكثير من المشاكل بسبب الاهتمام بمعالجة ملفات في قطاعات محددة على حساب ملفات أخرى، و ازدياد إقبال المواطنين على طلبات القروض المصغرة المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مما يقلل من قدرتها على تغطية جميع نفقاتها و هذا لانعدام مردوديتها و عدم تسديد الديون من طرف المستفيدين من هذا البرنامج. و قد فكرت الهيئات المسيرة لجهاز القرض المصغر سواء على المستوى المركزي أو المحلي للخروج من هذه الدائرة إلى مستوى أكثر تطورا يحقق الرفاهية الاقتصادية و الاجتماعية لأفراد المجتمع، من خلال السعي مستقبلا إلى:

- إعادة النظر في البرنامج القديم المطبق من طرف وكالة التنمية الاجتماعية و مندوبوا تشغيل الشباب و الذي جمد عام 2002، واستخلاص النقائص و العراقل التي واجهها و محاولة تفاديها و التقليل منها في تطبيق البرنامج الجديد الذي شرع فيه عام 2004.
- إنشاء مديريات جهوية على مستوى شرق الوطن و غربيه و كذا الوسط و الشمال و الجنوب، و تضم كل مديرية من ست إلى عشر ولايات و ذلك لتسهيل تسيير و تطبيق البرنامج محليا.
- التنسيق مع مختلف البنوك التجارية المتواجدة بإقليم سكن المستفيد، قصد تسهيل إجراءات منح القرض.





القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية :



المساعدة على إنشاء المؤسسات

- الجزائر و من خلال تجربته ، و ما عرفته في السنوات القليلة الأخيرة من تنمية للمشاريع و النشاطات المهنية في إطار تطبيق برنامج القرض المصغر الذي يسمح لها بكسب خبرة و استنباط معلومات في هذا المجال، مما دفع بها إلى النظر مستقبلا إلى تنصيب منشآت مختصة في التمويل المصغر و ذلك بخلق مؤسسات لهذا التمويل و هذا بشكل دائم.

إذن رغم كل هذا تبقى سياسة القرض المصغر في الجزائر، واحدة من الطرق المتبعة لمكافحة الفقر و البطالة و الظروف الاجتماعية المتردية للأوسر الجزائرية لا سيما التي تكون الأم المسؤولة عنها، إذ لا يمكن الحكم عليها بالنجاح أو الفشل نظرا لحدائثة هذا النوع من القروض فمن الطبيعي أن يواجه في بدايته مشاكل و عراقيل.

المراجع

- (1) - ولد محمد يونس عام 1940 بمدينة شيتاجونج ، و هو أستاذ الاقتصاد السابق في جامعة شيتاجونج بالبنغلادش و مؤسس قرامين بنك السندي بملكه الفقراء و هو يعمل من أجل إحداث تغييرات نوعية في حياة الفقراء في البنغلادش بعد المجاعة التي أصابت هذا البلد عام 1974. وهو البنك - المدرسة- الذي صار قطبا يدور في فلك منهجه المتبتلون في محراب العمل من أجل الفقراء من خلال تجسيدهم لتجربته في إطار القرض المصغر. نال هذا الأخير جائزة نوبل للسلام مناصفة مع قرامين بنك سنة 2006.
- (2) - الصافي تلي، المدير العام لوكالة التنمية الاجتماعية، مداخلة خلال الملتقى الدولي للقرض المصغر، الجزائر، يومي 17-18 ديسمبر 2002.
- (3) - أبو حرة سلطاني، وزير العمل و الحماية الاجتماعية و التكوين المهني، عرض حول تطبيق جهاز القرض المصغر، الحراش في 21 جوان 1999.
- (4) - Circulation n°10 du 22 Juillet 1999, relative à la mise en œuvre du micro - crédit.
- (5) - معيار: رأس المال المقترض، حجم الإنتاج و المبيعات، حجم الأسواق...
- (6) - Décret présidentiel n° 04 -13 du 22 janvier 2004, relatif au dispositif du micro- crédit.
- (7) - المقصود بالفارق: الفرق بين سعر الفائدة للقرض البنكي و سعر الفائدة السوقي الذي يتعامل به البنك و المقدر بـ: 06%، و في هذه الحالة الفارق هو 04% و تتحملته الخزينة العمومية.
- (8) - عزمي مصطفى، أحمد نصار، دور الصندوق الاجتماعي في تنمية المشروعات الصغيرة، الملتقى الدولي حول جهاز القرض المصغر، الجزائر، 17-18 ديسمبر 2002.
- (9) - الندوة الوطنية الأولى حول محاربة الفقر و التهميش، قصر الأمم نادي ال صنوبر البحري، أيام 28-29-30 أكتوبر 2000، تحت الرعاية ال سامية لفخامة رئيس الجمهورية.
- (10) - Circulaire n° 10 du 22 juillet 1999, relative à la mise en œuvre du micro-crédit.
- (11) - Décret exécutif n° 04 -15 du 22 Janvier 2004, fixant les conditions et le niveau d'aide accordée aux Bénéficiaires du micro-crédit
- (12) - قبل 2004 كان المستفيد يتلقى المساعدة من وكالة التنمية الاجتماعية و مندوبي تشغيل الشباب.
- (13) - Agence de développement sociale, micro-crédit, texte d'application, Août 1999, p : 10 .
- (14) - عون الله سعاد، القرض المصغر في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة تيارت، 2007، ص: 83.
- (15) - الندوة الوطنية الأولى حول محاربة الفقر و التهميش، قصر الأمم، نادي ال صنوبر البحري، 28-29-30 أكتوبر 2000، تحت الرعاية ال سامية لفخامة رئيس الجمهورية.
- (16) - المنشور رقم 00332 المؤرخ في 18 يوليو 2000، المتضمن إستراتيجية تنفيذ المخطط الوطني لتنمية الفلاحة.
- (17) - عون الله سعاد، القرض المصغر في الجزائر، المرجع السابق، ص: 87.
- (18) - Agence de développement social, manuel de procédures d'examen et de traitement des demandes de



